

طالبت بأرباحي من شريكي، فرد المبلغ بعد سنة ونصف، فهل تجب الزكاة على ما مضى من المدة؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. فضيلة الشيخ ابو فيصل من الرياض يقول ساهمت مع شخص بمبلغ مئة الف ريال. وذلك لتأسيس محل تجاري وبعد مطالبتي له بالارباح رد المبلغ ومعه الارباح وذلك بعد سنة ونصف من المطالبة. سؤالي هل - [00:00:03](#) علي زكاة في هذا المبلغ علما بان صاحب المحل التجاري زكى المبلغ عن سنة واحدة على كل حال اذا كان صاحب المحل زكى المال عنك وعنه فلا بأس بذلك وهذا يعفيك من الزكاة - [00:00:23](#) واما اذا كان صاحب المال زكى نصيبه فقط ولم يزك عن نصيبك فهذا ان كان حصل منه مماثلة ولم تستطع الحصول عليه الا بمشقة مخاصمة فلا يجب عليك الزكاة مدة بقاء حقك عنده - [00:00:42](#) لكن اذا استلمته وتمكنت منه فانك تزكيه بعد تمام الحول من قبضه لسنة واحدة. نعم - [00:01:05](#)